

أحكام القرآن

. @ 485 @

والراهب هو من الرهبة الذي حمله خوف الله على أن يخلص إليه النية دون الناس ويجعل زمامه له وعمله معه وأنسه به \$ المسألة الثانية قوله (! . \$) !
روى الترمذي وغيره عن عدي بن حاتم قال أتيت النبي وفي عنقي صليب من ذهب فقال ما هذا يا عدي اطرح عنك هذا الوثن وسمعتة يقرأ في سورة براءة (! !) قال أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه .
وفيه دليل على أن التحريم والتحليل لله وحده وهذا مثل قوله (! !) بل يجعلون التحريم لغيره \$ الآية السادسة عشرة \$.

قوله تعالى (! . \$) !

فيها إحدى عشرة مسألة \$ المسألة الأولى قوله (! . \$) !

فيه قولان .

أحدهما أكلها بالرشا وهي كل هدية قصد بها التوصل إلا باطل كأنها تسبب إليه من الرشاء وهو الحيل فإن كانت ثمننا للحكم فهو سحت وإن كانت